

شرح) منظومة أصول الفقه وقواعد (للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

بناء على ذلك يلزم الاعلى سترة سترة ولا سترة يلزم الاعلى سترة تمنع مشاركة الاسفل حتى وان لم يكن الى جنب لو فرضنا بينهم شارع ولكنه يشقق عليه فانه يلزم صاحب البيت المشرف - 00:00:01

ان يجعل سترة يمنع مشاركة العسل حتى لو فرض ان النظام لو دفعت المسألة لا لا يمنع ذلك فان الشرع يمنعه يمنعه ولهذا لا يحل لاحد ان يستعمل النظام ضد احد فيما يخالف الشريعة - 00:00:28

نحن بلغنا ان اناسا اشتكوا من ذلك من جيرانهم وانه وانه قيل لهم ان النظام لا يمنع هذا لا يمنع ان يكون فرجك على جارك اكتشفوا فنقول هذا النظام باطل - 00:00:55

كل نظام يخالف الشرع فاجعله تحت اقدامك ومن احسن من الله ها حكما لقوم يوقنون نقول انت يوم القيمة انت يا هذا الجار الذي وضعت هذه الاشياء التي تشرف على صاحبك - 00:01:15

انت يوم القيمة لن تسأل عن النظام ستسأل عن ايش عن الشرع ويوم يناديهم فيقول هذا اجبتم المرسلين وكما ان الشرع ممنوع وكما ان الشرع ممنوع ومدفع فيما بين الناس - 00:01:33

وايضا الضرر الظرر مدفوع ومرفع بما يتعلق بحق رب عز وجل لو ان الانسان تضرر من استعمال الماء لو تضرر من استعمال الماء في الطهارة ماذا نقول نقول شيئا - 00:01:54

تيمم وجوبا ما هو تيمم رخصة وجوبا لأن الظرر شرع ممنوع قال الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمها وهذه الاية استدل بها عمرو ابن العاص رضي الله عنه - 00:02:19

حين تيمم من الجنابة ولم يغتسل لانه كان لان الليلة كانت باردة وخاف على نفسه واستدل بهذه الاية اخبر بها النبي عليه الصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ووضح ضحك - 00:02:37

اقرارا او انكارا اقرارا طيب اذا الظرر منتفن حتى فيما بين معاملة الانسان ومعاملة الله. ما بين معاملة الانسان مع ربها الضرر منتفع لو قال قائل انا اذا سجدة تضررت العملية في عين - 00:02:58

ماذا نقول له نقول لا تسجد يجب ان تومن ايماء لأن الظرر منتفن شرعا هذه اصول هذه اصول من اصول الاسلام. الاسلام جاء جلب المصالح ودفع المضار نعم. الجن اختلف العلماء هل فيه نبي - 00:03:21

او رسول فقال بعض العلماء ان فيها الذي يظهر لي انه ليس فيه الرسول لأن الله تعالى ولقد قال بابراهيم ونوح ولقد ارسلنا نوح وابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب - 00:03:52

ومعلوم ان الجن ليسوا من ذرية نوح ولا من ذرية ابراهيم الصحيح انه ليس منهم رسول واما قوله تعالى يا معاشر الجن والانسان الم يأتيكم رسول منكم الخطاب للمجموع ووجه للمجنون يعني باعتبار المجموع لا باعتبار الجميع - 00:04:16

استدل بعض العلماء ايضا لقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم ولكن هذا الدليل اه ليس بواضح الاستدلال به ليس بواضح واقول ولكن الاستدلال بهذا الدليل ليس بواضح - 00:04:41

لان الجن يسمون رجالا قال الله تعالى وانه كان رجال من الانس يعودون ب الرجال من الجن لكن اصلاح ما فيها اصلاح ما في هذه الا أدلة ان الله جعل النبوة والكتاب في ذرية ابراهيم ونوح - 00:05:01

نرسل اليها كيف يحجون هم يحجون انا قرأت لبعض العلماء على انهم يحجون لكن الصفة الله اعلم يعني. بالنسبة ما تكون ذي الصفة

ايه لكن وش تظنهم؟ على الطائرة على السيارات - 00:05:21

يعني الله اعلم يعني يعني هذه المسألة اذا المسألة ان ما يرد كلامك هذا باعتبار رسالة محمد صلى الله عليه وسلم اذا قلنا انهم مكلفون بها فهل تكليفهم كتكليف الانس - 00:05:47

او يختلف هذا ايضا محل خلاف بعضهم قال ان تكليفهم كتكليف الانس لان الرسالة التي بين ايدينا لمحمد صلى الله عليه وسلم لا تختلف الامر واحد والنهي واحد - 00:06:12

فما كلف به الجن كالذى كلف به الانس يعني يصلون مثل صلاتهم يذكرون اذا كان لهم اموال يصومون يحجون مثلنا سواء ومنهم من قال بل لهم شريعة خاصة يناسب حالهم - 00:06:27

واستدل لذلك بان الانس لهم شرائح خاصة تناسب احوالهم فالمريض يصلى قائما فان عجز فقاعداما فان عجز فعلى جنب والفقير لا زكاة عليه ومن لا يستطيع الوصول الى مكة لا حج عليه ومن لا يستطيع الصوم لكبر ونحوه - 00:06:47

لا صوم عليك فقال اذا كان الشرع فاوت بين البشر بالتكليف باختلاف احوالهم فاختلاف التكليف بين الجن والانس ايش من باب اولى وهذا هو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله - 00:07:09

على انهم لا يسوون الجن الانس في الحقيقة حقيقة الجن غير حقيقة الانس فكذلك لا يساوونه بالتكليف وهذا القول بالنسبة للحكمة والتعليق واضح لكن ذلك يصطدم بان ادلة الكتاب والسنة - 00:07:30

عامة ولا يمنع نعم ولا نعلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجتمع بهم في كل وقت وحين يعلمهم الشرائع الخاصة بهم واسلم شيئا تقول الله اعلم هم مكلفون ولا شك - 00:07:53

وملزم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم اما كيف يؤمرون وينهون هذا فوقك انس لاناس هذا من باب لولا من الجن ما صح ان نقول اناس وربما يدفنه ولكن قوله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا - 00:08:10

قد يمنع هذا هذا هو ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم من الدين انه جاء لسعادة البشر والانتقاء الشرج عنه والضرر ثم من رأى على هذا قوله وكل امر نافع - 00:08:38

وكل ما يضرنا جميع ما شراه النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بل جميع ما شرعه الله عز وجل على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ماذا لكن منهما يدعو نفسه ويتبين لكل احد ومنها ما لا يظهر مفعوله للخوف الا بعد حين - 00:08:59

لكن النهاية والرأي ان هناك كذلك ايضا ما يضر قد منعه الله عز وجل والزلل قد يكون معلوما حاضرا وقد يكون منظورا بالعاقبة ارأيت ارأيت لو ان انسان اخذ مئة درهم - 00:09:27

بمئة وعشرة الى اجل هذا محرم لكن قد يكون باب المال ما الذي يوحده؟ هذا ليس فيه ينتفع الاخذ بالثمن الحاضر ينتفع بزيادة ففي كل تحتسب لكل واحد منها منفعة الاخذ ينتفع بالحاضر الذي اخذه حاضرا والمعطى - 00:09:57

الزمن له في مقابل التاريخ قلنا نعم هذا في اول وقت. ولكن عند التتحقق وعند التأمل يتبين انه ضرر عظيم. لأن ماذا يؤدي بالهالية؟ الى بلد الديون مضاعفة. فان الانسان اذا عرف ان - 00:10:32

انه يجوز الزيادة في مقابل الاجل في بيع دراهم الدراهم قال اذا كلما امتد الاجل يجب ان تسبت الزيادة. وحينئذ يكون من يأكل الربا اضعاف وهذا هو الذي نهى الله عنه وبين انه ظلم فقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافكم مضاعفا - 00:10:56

وقال تعالى يا ايها الذين امنوا انقووا الله وذرروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون - 00:11:23

قد يقول قائل انا ساقتصر على هذه الزيادة ولا ازيدتها بالاجل او التأخير ان لو ثبت هذا اللفظ فانه لا يثبت لغيره اذ انه ليس كل انسان يقوم على جانب من الورع. ولهذا شد النبي صلى الله عز وجل الباب نهائيا لان - 00:11:38

يتمنى الناس باكل جبال وذم المفسرين على كل حال كل امر ضال فهو منمنع شرع ويبقى النظر في مناطق ضرر. هل هو ما يجوزه الانسان في عقله القاصد او انه او ان نقول كل ما منع مصطلح فانه ضال - 00:12:02

فإن هناك فعليك به عليك بما أمر الله به. وعليك ان تجتنب كل ما نهى الله عنه. لأن كل مشروع نافع وكل من نوع ضعف
ثم قال جماعة الزاوي ضرر ومنفعة يكون ممنوعا بدرء المفسدة. هذا ايضا من القواعد - 00:12:28

اذا كان في الشيء ضرر هذا ليس فانه يجب ان يكون وذلك العلماء المصالح وذلك لأن المكتبة المساوية للمستعين. اه لأن المكتبة
المساوية للمصلحة والمضررة الزاوية بالمنفعة قد تغلب وتزيد على المصلحة في المستقبل لأن حدتها قد يؤثر على القلب وعلى العمل -

00:12:52

فيحصل بذلك الشر والفتاة ولهذا امثلة نأتي بها ان شاء الله - 00:13:35